[82] عن العلامة عن أبيه، عن السيد الرضي الدين بن طاووس، عن محمد بن محمد الاوي الحسيني، عن صاحب الامر (عليه السلام) قال: تقرأ الفاتحة عشر مرات وأقله ثلاثة ودونه مرة، ثم تقرأ القدر عشرا، ثم تقول هذا الدعاء ثلاثا اللهم إني أستخيرك لعلمك بعاقبة الامور وأستشيرك لحسن ظني بك في المأمول والمحذور، اللهم إن كان الامر الفلاني مما قد نيطت بالبركة أعجازه وبواديه، وحفت بالكرامة أيامه وليا له فخر لي، اللهم لي فيه خيرة ترد شموسه ذلولا، وتقعض أيامه سرورا، اللهم إما أمر فأيتمر وإما نهي فأنتهي، اللهم إني أستخيرك برحمتك خيرة في عافية " ثم تقبض على قطعة من السبحة تضمر حاجة، فان كان عدد القطعة زوجا فهو افعل، وإن كان فردالا تفعل، وبالعكس. (10139) 2 - قال الشهيد: وقال ابن طاووس في كتاب (الاستخارات): وجدت بخط أخي الصالح محمد بن محمد الحسيني ما هذا لفظه عن الصادق (عليه السلام): من أراد أن يستخير ا تعالى فليقرأ الحمد عشر مرات، و (إنا أنزلناه) عشر مرات، ثم يقول، وذكر الدعاء إلا أنه قال عقيب: والمحذور: إن كاأمري هذا قد نيطت وقال عقيب قوله: سرورا: يا ا إما أمر فأيتمر، وإما نهى فأنتهي اللهم خر لي برحمتك خيرة في عافية، ثلاث مرات ثم تأخذ كفا من الحصى أو سبحة ويكون قد قصد بقلبه إن خرج عدد الحصى والسبحة فردا كان افعل، وإن خرج زوجا كان لا تفعل. وقد أورده ابن طاووس في (الاستخارات) (1)، وكذا الذي قبله. _____ (1) قعض الشئ: عطفه (مجمع البحرين 4: 228). 2 - الذكرى: 252، وأورده عن أمان الأخطار في الحديث 20 من الباب 13 من أبواب كيفيته الحكم وأحكام الدعوى. (1) فتح الابواب: 272. (*)
